

نحن عبد الله الثاني ابن الحسين ملك المملكة الأردنية الهاشمية
بمقتضى المادة (٣١) من الدستور
وبناء على ما قرره مجلس الوزراء بتاريخ ٢٠١١/٢/٢٢ نأمر بوضع النظام
الآتي :-

نظام رقم (١١) لسنة ٢٠١١

نظام معدل لنظام تحديد نسب عوائد ممارسة المهن الفنية
المادة 1- يسمى هذا النظام (نظام معدل لنظام تحديد نسب عوائد
ممارسة المهن الفنية لسنة ٢٠١١) ويقرأ مع النظام رقم (١٠٨) لسنة
٢٠٠٢ المشار إليه فيما يلي بالنظام الأصلي، وما طرأ عليه من تعديل
نظاماً واحداً ويعمل به من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية .
المادة 2- يلغى نص الفقرة (أ) من المادة (٣) من النظام الأصلي
ويستعاض عنه بالنص التالي:-

- أ- 1- (2 %) من الفنان الأردني العضو في النقابة
- 2- (4 %) من الفنان الأردني من غير أعضاء النقابة
- 3- (10 %) من الفنان العربي.
- 4- (15%) من الفنان الأجنبي.

٢٠١١/٢/٢٢

وزير
الصناعة والتجارة
وزير دولة ووزير الزراعة
نائب رئيس الوزراء ووزير الداخلية
عبد الله الثاني ابن الحسين
رئيس الوزراء ووزير الدفاع
الدكتور هاني الملقي المهندس سمير الحباشنة سعد هائل السرور
الدكتور معروف البخيت
وزير
وزير
الأوقاف والشؤون والمقدسات الإسلامية الطاقة والثروة المعدنية
وزير
الخارجية
الدكتور خالد طوقان ناصر جودة
وزير
المالية الدكتور محمد أبو حمور
عبد الرحيم العكور
وزير التخطيط
والتعاون الدولي ووزير التنمية الاجتماعية بالوكالة الدكتور جعفر حسان

وزير التربية والتعليم

وزير

الشؤون البرلمانية

الدكتور تيسير النعيمي

وزير

وزير تطوير القطاع العام

وزير

التعليم العالي والبحث العلمي الدكتور وجيه عويس

ووزير التنمية السياسية

العدل

رياض أبو كركي

وزير

المياه والري

مازن الساكت

حسين مجلي

محمد النجار

وزير

وزير

وزير دولة لشؤون

رئاسة الوزراء

النقل

العمل

وزير الأشغال العامة والإسكان

المهندس مهند القضاة الدكتور محمود الكفاوين المهندس يحيى

الكسبي الدكتور محمد عديناات

وزير

الاتصالات وتكنولوجيا المعلومات

وزير الصحة

وزير السياحة والآثار

وزير

الثقافة

المهندس عاطف التل الدكتور ياسين الحسبان الدكتورة هيفاء أبو غزالة

طارق مصاروة

وزير الشؤون البلدية

حازم قشوع

وزير

دولة لشؤون الإعلام والاتصال
طاهر العدوان
وزير
البيئة
طاهر الشخشير